محال
يمتنع بقاؤه زمانين فاكثر قالوا لان البقا معنى قائم به فيلزم قيام المعنى بالمعنى وهو
لان قيام العرض بمحله معناه ان تحيزه تابع لتحيزه والعرض لا تحيز له بذاته حتى
يتحيز غيره بتبعيته ورد بان هذا الدليل مبني على ان بقا الشي معنى زايد على وجوده
وان قيام العرض بغيره معناه التبعية في التحيز قال السعد والحق ان البقا في
الحوادث ليس معنى موجودا في الخارج وانما هو مقارنة الشي زمانين فاكثر
على ما مر بيانه او استمرار الوجود وعدم زواله وحقيقته الوجود من حيث
نسبته الى الزمان الثاني لا يقال لو كان البقا عبارة عن الوجود والمستمر لما صح
نفيه عند ثبات الوجود كما في قولنا وجد فلم يبق مع انه صحيح بالاتفاق لانا نقول
معنى قولنا وجد الشي فلم يبق انه حدث فلم يستمر وجوده ولم يكن ثابتا في الزمان
الثاني فالمنفي نسبة الوجود للزمان الثاني لا نفي الوجود نفسه وان القيام
هو الاختصاص الناعت كما في اوصاف الباري على ما قدمناه وان انعدام الالوان
في كل آن وتجدد امثالها بمنزلة انعدام الاعيان وحدوث امثالها في كل آن وهو
سفسطة واقول ذكر بعض المتاخرين ان ايمة السنة استدلوا على استحالة
بقا الاعراض مما سبق ذكره عن الارشاد وعن سند دليل وجوب البقا له تعالى
على ما مر بيانه فقال عليه يمتنع بقا الاعراض لانها لو بقيت لاستحال عدمها
لان العدم حينئذ يكون طاريا والطاري لا بد له من مقتض والمقتضي محصور
في ثلاثة كما مر وكلها باطلة فاذن يستحيل العدم كيف والعدم معلوم فيها
قطعا فاذن لا تبقى بل يكون العدم واجبا لها فلا يفتقر الى مقتض لعدم طرو
على ان اعدام الضد الطاري للحاصل ليس باولى من منع الحاصل للطاري لكن
رد هذا الغنيمي بانه لا مانع ان يترجح نسبة الاعدام الى الطاري بان الله تعالى
اراد ايجاد الوصف الطاري ووجوده لا يجامع وجود الحاصل فينفيه وعلى ما ذكره
هذا البعض لا يتوجه المنعان الاولان من كلام السعد نعم اعترض على
مقتضى ما ذكره البعض ايضا بلزوم فنا الاعيان وتجدد امثالها في كل آن واجابوا
عنه بان شرط بقايها امدادها بالاعراض فاذا اراد الله اعدامها قطع خلق الاعراض
واجاب بعض المتاخرين عن الزام السعد على لمذهب الاشعري بتجدد الاعيان
في كل وقت وآن بقوله الحق خلاف ما ذهب اليه السعد فان العرض اضعف
من الجسم لانه تابع والجسم متبوع ووصف الضعيف بشي لا يوجب وصف الاقوى
به انتهى ومما سبق السعد لاختيار القول ببقا الاعراض الفخر في المعالم حيث قال
فيه الحق عندي ان الاعراض يجوز عليها البقا انتهى غير ان كلام السعد في
شرح المقاصد يعطي انه انما نازعه في بعض الاعراض فانه قال القول
بامتناع بقا الاعراض على الاطلاق وان كان مذهب الاشاعرة وعليه يبتنى
كثير

والاشكال
كثرت سطا لهم الان الحق ان العلم ببقا معنى الاعراض من الالوان والاكوان
سيما الاعراض القائمة بالنفس كالعلوم والادراكات وكثرت الملكات بمنزلة
العلم ببقا الاجسام من غير تفرقة فكما كان القوم يدعون الضرورة في العلم ببقا
الاجسام فليدعوها في العلم ببقا الاعراض والا فلا فرق انتهى بمعناه وغالب
لفظه وما ذهبا اليه هو مذهب الفلاسفة وجمهور المعتزلة سوى الاصوات
والحركات والازمنة على القول بانها من مقولة العرض والحاصل ان مذهب المتكلمين
وبعض المعتزلة امتناع بقا الاعراض بالفعل مطلقا ومذهب الفلاسفة وجمهور
المعتزلة التفصيل بين الاعراض السيالة فيمتنع بقاوها وغيرها فيجوز بقاوه
وقال بعض المتاخرين يجوز العدم على العرض مطلقا باتفاق وقال بعضهم ايضا
صحة بقا جملتها لم يصر اليه احد من المخالفين للاشاعرة فانهم ساعدوهم على
ان الحركة لا تبقى وكذلك الاصوات وترددوا في الارادات انتهى وانما اطنبت في مسيلة
بقا الاعراض لان بعض الجهال ممن ينسب نفسه للعلم انزوى فيها عن جهالة
بينة وحماقة غير هينة وسيزيدها بيانا عند قوله وفي اعادة العرض قولان
تتمة ما قررناه من الادلة في بيان مخالفته تعالى للحوادث هو ما قرره المتاخرون
واما المتكلمون خصوصا قدماوهم فلهم في بيانها مسلك اخر ففي نفي الجوهرية
والعرضية ان الجوهر اسم لما يتركب منه الشي والعرض اسم لما يستحيل بقاوه
وان كان يصح في الشاهد ان كل جوهر قائم بنفسه وكل قائم بنفسه جوهر وكل
عرض قائم بالغير وكل قائم بالغير عرض وفي نفي الجسمية وجوه الاول ان كل جسم
حادث لما سبق الثاني ان كل جسم متحيز بالضرورة والواجب ليس كذلك لما مر
ايضا الثالث ان الواجب لو كان جسما فاما ان يتصف بجميع صفات الاجسام
فيلزم اجتماع الضدين كالحركة والسكون ونحوهما واما ان لا يتصف بشي فيلزم انتفا
بعض لوازم الجسم مع ان الضدين قد يكونان بحيث يمتنع خلو الجسم عنهما واما
ان يتصف بالبعض دون البعض فيلزم احتياج الواجب في صفاته ان كان ذلك
بمخصص ويلزم الترجيح بلا مرجح ان كان لا لمخصص الرابع انه لو كان جسما
لكان متناهيا لما مر في تناهي الابعاد فيكون متشكلا لان الشكل عبارة عن هيئة
احاطة النهاية بالجسم وحينئذ اما ان يكون على جميع الاشكال والكيفيات وهو
محال للزوم اجتماع الاضداد او على البعض دون البعض وهي مستوية الاقدام
في افادة المدح والنقص وفي عدم دلالة المحدثات عليه فاما بمخصص فيلزم
الاحتياج واما لا بمخصص فيلزم الترجيح بلا مرجح لا يقال هذا وارد في اتصاف الواجب
بصفاته دون اضدادها لانا نقول صفاته صفات كمال يتصف بها لذاته
واضدادها صفات نقص يتنزه عنها لذاته بخلاف الاضداد المتواردة على الاجسام

Copyright © King Saud University